

PCT/WG/9/22

الأصل: بالإنكليزية

التاريخ: 13 أبريل 2016

معاهدة التعاون بشأن البراءات الفريق العامل

الدورة التاسعة

جنيف، من 17 إلى 20 مايو 2016

فرقة العمل المعنية بالحد الأدنى للوثائق المنصوص عليها في معاهدة التعاون بشأن البراءات: تقرير مرحلي

وثيقة من إعداد المكتب الأوروبي للبراءات

ملخص

1. تعرض هذه الوثيقة تقريراً عن فرقة العمل المعنية بالحد الأدنى للوثائق المنصوص عليها في معاهدة التعاون بشأن البراءات (والمسماة فيما يلي "فرقة العمل") ويلخص الإجراءات التي اتخذت من أجل تنشيطها منذ الدورة الأخيرة لاجتماع الإدارات الدولية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات، المعقودة في سننجاغو بشيلي في الفترة من 20 إلى 22 يناير 2016.

معلومات أساسية

2. في عام 2005، قرر اجتماع الإدارات الدولية إنشاء فرقة عمل تحت قيادة مكتب الأوروبي للبراءات، بهدف إجراء استعراض شامل لمفهوم الحد الأدنى لوثائق معاهدة التعاون بشأن البراءات. وكلفت فرقة العمل بمعالجة القضايا المتعلقة بتوثيق البراءات والأدبيات التي لا تتصل بالبراءات على حد سواء، بما في ذلك قواعد البيانات المتعلقة بالمعارف التقليدية (انظر الفقرات من 9 إلى 12 والفقرة 18، من الوثيقة PCT/MIA/11/14). لكن تعثرت العملية نتيجة غياب توافق الآراء بشأن قضايا معينة (انظر الوثيقة PCT/MIA/13/5).

3. وفي عام 2012، قرر اجتماع الإدارات الدولية إنشاء فرقة عمل بهدف توسيع نطاق الجزء المتعلق بمسندات البراءات من الحد الأدنى للوثائق المنصوص عليها في معاهدة التعاون بشأن البراءات وتحديثه (انظر الفقرات من 79 إلى 81، من الوثيقة PCT/MIA/19/14، والتعميم PCT 1359 C، المؤرخ 28 سبتمبر 2012). ومنذ ذلك الحين، مارست فرقة العمل أنشطتها باستخدام منتدى إلكتروني مخصص (يسمى فيما يلي "المنتدى") وعبر ميسر هو المكتب الدولي. ولكن علقت العملية بانتظار نتائج العمل بشأن وضع معايير ووثائق حالة التقنية الصناعية السابقة، الجاري تنفيذه في إطار مخطط التعاون

بين المكاتب الخمسة للملكية الفكرية (مكاتب الملكية الفكرية في الصين واليابان وجمهورية كوريا والولايات المتحدة الأمريكية والمكتب الأوروبي للبراءات) (انظر الوثيقة PCT/MIA/21/12).

4. وفي عام 2015، قرر اجتماع الإدارات الدولية، عقب نشر "ملفات الإدارات" في إطار مخطط التعاون بين المكاتب الخمسة للملكية الفكرية، تفعيل فرقة العمل تحت قيادة المكتب الدولي إلى حين تعيين إدارة بحث دولي مكانه (انظر الفقرات من 62 إلى 65 و73، الوثيقة PCT/MIA/22/22). ولم يجرز تقدم يذكر في عام 2015.

5. وفي يناير 2016، أجمع اجتماع الإدارات الدولية على إعادة تفعيل فرقة العمل. ولكن المكتب الدولي أشار إلى أنه يفتقر إلى التجربة والخبرة في هذا المجال، ودعا لأن تحل واحدة من إدارات البحث الدولي محله. وطلب اجتماع الإدارات الدولية من فرقة العمل استئناف عملها على أساس الوثيقة PCT/MIA/23/5 (انظر الفقرة 63 من الوثيقة PCT/MIA/23/14)، وبدأ المناقشات بشأن إدراج قواعد البيانات في الحد الأدنى للوثائق بناء على المعاهدة، بما في ذلك قواعد البيانات المتعلقة بالمعارف التقليدية، على النحو المبين في الوثيقة PCT/MIA/12/6 (انظر الفقرة 85(أ) من الوثيقة PCT/MIA/23/14).

6. ودعا اجتماع الإدارات الدولية في سانتياغو، المكتب الهندي للبراءات إلى موافاة فرقة العمل بوثيقة عمل مفصلة، بما في ذلك مشروع منقح لاتفاق النفاذ، بما يبين اقتراحاته إزاء إدراج المكتبة الهندية في الحد الأدنى للوثائق بناء على المعاهدة، بما يراعي المناقشات السابقة في الاجتماع وفرقة العمل واللجنة الحكومية الدولية، إلى جانب المناقشات المعقودة في الدورة الحالية للاجتماع. ودعا الاجتماع المكتب الدولي، في إطار دوره الحالي أيضاً كقائد لفرقة العمل، إلى العمل على نحو وثيق مع المكتب الهندي للبراءات خلال الأشهر المقبلة قصد الدفع بالمسألة إلى الأمام، من خلال مشاورات غير رسمية وبلاغات كتابية حسب الاقتضاء، من قبيل الرسائل التعميمية للمعاهدة، حرصاً على التحضير تحضيراً ملائماً للمناقشات في الدورة المقبلة للاجتماع عام 2017 (انظر الفقرتين 85(ب) و(ج) من الوثيقة PCT/MIA/23/14).

7. وفي فبراير 2016، وافق المكتب الأوروبي للبراءات على دعوة المكتب الدولي له بقيادة فرقة العمل (مرة ثانية) على أساس التفويض الممنوح من قبل اجتماع الإدارات الدولية. ويرد فيما يلي مخطط العمل المقترح لفرقة العمل على النحو الذي يتوخاه المكتب الأوروبي للبراءات.

التقييم والأهداف

8. أولاً، إن فرقة العمل بحاجة إلى إجراء تقييم مناسب لنطاق الحد الأدنى الحالي للوثائق. إذ لم تخضع قائمة الجرد الواردة في دليل الويبو بشأن المعلومات والوثائق المتعلقة بالملكية الصناعية لأي تحديث منذ نوفمبر 2001. فمنذ ذلك التاريخ، ورغم أن قوائم المنشورات الخاصة بالمكاتب الممثلة أصبحت طي النسيان، أضيفت مجموعتان جديدتان إلى القائمة الواردة في القاعدة 1.34(ج) "2" (مجموعتا جمهورية كوريا وجمهورية الصين الشعبية)، ويحتمل أن تكون دول أخرى قد أتاحت مجموعاتها طبقاً للقاعدة 1.34(ج) "6".

9. ثانياً، وتماشياً مع الولاية التي وضعها اجتماع الإدارات الدولية، تحتاج فرقة العمل إلى:

(أ) إصدار توصيات فعالة ووضع معايير معقولة بما يمكن المكاتب الوطنية من الامتثال لها من أجل ضمان إدراج مجموعاتها الوطنية في الحد الأدنى للوثائق المنصوص عليها في المعاهدة، وتمكين الإدارات الدولية وموردي قواعد البيانات من تحميل المعلومات اللازمة في الوقت المناسب وعلى نحو يسير وموثوق؛

(ب) وتحديد المعايير اللازمة كي تصبح مجموعة براءات جزءاً من الحد الأدنى للوثائق المنصوص عليها في المعاهدة وتحديد إلى أي مدى يمكن أن يُتوقع من الإدارات إدراج الوثائق والبحث فيها عندما تكون بلغات مختلفة أو تكون

محتوياتها التقنية المكشوف عنها مضاهية لما يرد في وثائق براءات أخرى. وسيولى اهتمام خاص لمعايير إدراج نماذج المنفعة التي تشكل جزءاً هاماً من حالة التقنية الصناعية السابقة.

(ج) وتقديم توصيات واقتراح آليات لاستعراض الجزء المتعلق بالأدبيات التي لا تتصل بالبراءات من الحد الأدنى للوثائق المنصوص عليها في المعاهدة، مع مراعاة عوامل مثل:

"1" سهولة الوصول إلى النشرات الدورية، بما في ذلك توافرها في صيغ إلكترونية؛

"2" طيف مجالات التكنولوجيا التي تغطيها هذه النشرات؛

"3" شروط الوصول المتبعة في هذه النشرات، بما في ذلك تكاليفها وإمكانية البحث في النصوص.

(د) واقتراح مكونات محددة بوضوح لبيانات البراءات ينبغي أن ترد في جميع مجموعات البراءات التي تنتمي إلى قائمة الحد الأدنى من وثائق المعاهدة (مثل، البيانات الجغرافية والمخصصات والنص الكامل وصور الفاكس وبيانات التصنيف)، فضلاً عن معايير الجودة والنشر التي ينبغي أن تلتزمها هذه البيانات، من أجل تحسين إمكانية البحث وتسهيل تبادل البيانات بين مكاتب البراءات وموردي قواعد البيانات التجارية.

(هـ) وتحسين توافر المعلومات التقنية التي يمكن استخراجها من وثائق البراءات، من حيث ما تضمنه الوثائق من تغطية تقنية وتغطية لغوية ومن حيث إمكانية البحث عن المعلومات الواردة فيها. وهو ما من شأنه تحسين نوعية البحث الدولي، وضمان نفاذ الغير إلى المعلومات الخاصة بالبراءات.

(و) وإصدار توصيات بشأن معايير إدراج حالة التقنية الصناعية السابقة القائمة على المعارف التقليدية في الجزء المتعلق بالأدبيات التي لا تتصل بالبراءات من الحد الأدنى للوثائق المنصوص عليها في المعاهدة، وخاصة، العمل مع الإدارة الهندية بعد أن تعيد إرسال مقترحاتها المفصلة بشأن إدراج المكتبة الهندية في الحد الأدنى للوثائق بناء على المعاهدة (انظر الفقرة 85(ب) من الوثيقة PCT/MIA/23/14).

المنهجية والجدول الزمني

10. ستعقد فرقة العمل مناقشاتاً عبر المنتدى. وجميع الإدارات الدولية مدعوة إلى ترشيح ممثل (أو ممثلين)، من بينهم خبير واحد على الأقل في مجال توثيق البراءات، إن لم تكن قد عيّنت ممثلاً مسبقاً. والمكتب الدولي، بصفته ميسر المنتدى، هو المسؤول عن تسجيل هؤلاء الممثلين.

11. ويعتزم المكتب الأوروبي للبراءات، في مايو من هذه السنة، نشر وثيقة رفيعة المستوى على المنتدى تعرض التقييم والأهداف المقترحة المذكورة في الفقرتين 8 و9 أعلاه، وخطة عمل سنوية لفرقة العمل. وما إن يتفق على هذه الوثيقة، سيعدّ المكتب الأوروبي للبراءات سلسلة من الوثائق المخصصة لمسائل الاستعراض. وسيجرى الاستعراض ضمن جولات من المناقشات تعقد على المنتدى في النصف الثاني من عام 2016.

12. ويهدف المكتب الأوروبي للبراءات، من خلال دوره كقائد لفرقة العمل، إلى إحراز تقدم في جميع مسائل الاستعراض بموجب الفقرتين 8 و9 أعلاه، وتحقيق نتائج ملموسة في وقت مبكر من العام المقبل إن أمكن. وسيقدم المكتب تقريراً مرحلياً في اجتماع الإدارات الدولية المقبل عام 2017.

13. إن الفريق العامل مدعو إلى الإحاطة علماً
بمضمون هذه الوثيقة.

[نهاية الوثيقة]